

الخداع اللغوي بين مدلولية اللفظ وتأثيرية الإقناع

The linguistic deception between the semantics of words and the Persuasive effect

خالد علي علي دهما¹

السيد محمد سالم²

رجب إبراهيم أحمد عوض³

حسام موسى شوشا⁴

الملخص

لا شك أن اللغة في أصلها نظام تواصل يهدف إلى تحقيق بها الإنسان الاتصال اللغوي مع غيره من البشر، وهدفها دائما تغيير القناعات، وتأثير المتحاورين بعضهم في بعض. وتأخذ هذه التأثيرات وتلك القناعات شكل حوارات، ومحادثات يتبادل فيها الطرفان الأدوار، معتمدين على الخداع اللغوي تارة والحقيقة اللغوية تارة أخرى، غير أن الغالب على تلك الحوارات هو استعمال لغة انزياحية سواء على مستوى الكلمة أو على مستوى التركيب، بل على مستوى فضاءات الخطاب وسياقاتها المتعددة، بغرض التأثير والإقناع. وقد آل البحث أن يقف أمام هذه الظاهرة الخطابية موقفا تداوليا يرى أثرها في المعنى، والذي قد يتسبب في كثير من الأحيان إلى تبديل وتحريف، أو تزيف أو تحريف يؤثر سلبا على الموروث اللغوي للغة، ورصيدها في الاستعمال؛ بل يصل الأمر إلى حد تقبيح مدلولها الحسن، واستغلاله في سياقات تخدم أجندة محددة ينتوي بها المخادع تمريرها على القارئ البسيط؛ معتمدا على منهج الاستقراء الاستدلالي. ولعل من نماذج بعض هذا الخداع، ما نراه منشورا في كثير من الجرائد

¹ طالب دكتوراه في الشريعة الإسلامية- من جامعة السلطان زين العابدين- ماليزيا khaledduhmah@gmail.com

² أستاذ دكتور بكلية اللغات والاتصال- جامعة السلطان زين العابدين- ماليزيا sayedsalim@unisza.edu.my

³ أستاذ مشارك بكلية اللغة العربية- كلية اللغة العربية- جامعة السلطان عبد الحليم معظم شاه الإسلامية العالمية-

ماليزيا dragabibrahim@unishams.edu.my

⁴ أستاذ مساعد بكلية الإلهيات جامعة كارابوك- تركيا. hossamshousha@karabuk.edu.tr

والمجلات، أو ما نسمعه في كثير من القنوات المتلفزة، أو مبعوثا في وسائل الصحافة والإعلام. وينتهي البحث بخاتمة متضمنة نتائجه؛ مشفوعة بمصادر ومراجع البحث.

الكلمات المفتاحية: الخداع، اللغوي، الانزياح، الحقيقة، المصطلحات، العربية.

Abstract:

There is no doubt that language in its origin is a communicative system by which man achieves linguistic contact with other people, and its goal is always to change convictions and influence interlocutors on one another. These influences and those convictions take the form of dialogues, and conversations in which the two parties exchange roles, depending on linguistic deception at times and linguistic truth at other times, but most of these dialogues is the use of shifting language, whether at the level of the word or at the level of composition, but at the level of discourse spaces and their multiple contexts. For influence and persuasion. The research has ended in standing before this rhetorical phenomenon a deliberative position to see its effect on the meaning, which may often cause alteration, distortion, falsification or bulldozing that negatively affects the linguistic heritage of the word, and its value in use. Rather, the matter reaches the point of denigrating its good meaning and exploiting it in contexts that serve a specific agenda that the deceiver intends to pass on to the simple reader. Depending on the inductive induction method. Perhaps among the examples of some of this deception is what we see published in many newspapers and magazines, or what we hear on many televised channels, or broadcast in the media and the press.

Key words: deception, linguistics, displacement, truth, terminology, Arabic.

المقدمة

دأب كثير من سحرة الكتاب، وفسدة الفكر والثقافة، وكسدة الدعوة على استخدام فنون التأثير، واستغلال سذاجة الجماهير، باستخدام أساليب تخديرية، ووسائل تلبيسية تحقق أهدافهم الدنيئة، وتخدم أغراضهم الخبيثة. يملكون بها الأفهام، وينشرون بها الأوهام، ويسيطرون بها على العوام، وصولا بهم إلى درجة الإقناع والإمتاع، بعد تعمية أبصارهم بالقناع؛ قناع الزيف والتحريف، والريب والتخريف، للتضليل عن صحيح التدليل.. ولذا تجددهم عندما يعجزون عن رد الحق يلجأون إلى التلبيس على الناس بالألفاظ البراقة الجذابة. والنفوس بطبيعتها مجبولة على قبول الطيب من اللفظ ورفض الخبيث منه. وتمكن خطورة هذا التحريف للمعاني والمطلوبات

في قلب الحقائق بتغيير مُسمّياتها، وتغليفها بثوب من النصح والإرشاد، وإظهار حب الخير للغير، وإشعاره بالحرص على مصلحته والخوف عليه؛ ومن هنا ينبغي فضح هذه الممارسات، وتلك المغالطات التي تحرص على طمس هوية الألفاظ، وصرف الألفاظ عن صحتها، وتشويه مدلولها، وتشويش معانيها باحترافية ممنهجة، وبكفاءة جدلية عالية، وجدارة حجاجية سابقة، قاصدين بذلك ترويح الأباطيل، وتزييف الحقائق، ونشر الرذائل، وسلب حقوق وتحقيق خروق، وإثبات فتوق، وإحداث شقوق، وقطع عروق وإعدام مسلمات، وتغييب مصطلحات؛ مستعينين في ذلك بشرذمة منتفعين وطغمة مدهنين، وشلة نفعيين يملكون من الكلام النواصي، ويشيعون ما أرادوا بالتواصي، بإغواء ما في الرؤوس وإغراء النفوس؛ حتى لا يملكون لها صدا ولا ردا ولا هجرا ولا رفضا؛ معتمدين في ذلك على وسائلهم المسموعة والمرئية والمقروءة؛ فيكذبون فيها كما يتنفسون، فيقسمون على صدق - ما قالوا - كاذبين، ويحلفون حائنين؛ لتمرير اللفظ بتبريرهم اللفظ... ومن هنا لزم الكشف عن صحف اللفظ، وحرف المدلول، وبدل المعنى، واصطنع اللفظة المضللة وروج لها وأضفى عليها هالة من الجلال والجمال؛ وقد كان أول من ضلل بالألفاظ وتلاعب بها هو إبليس اللعين، فهو صاحب هذه السُّنة والطريقة حين سمى شجرة الطرد والحرمان بلفظ (شجرة الخلد ومُلك لا يبلى)، فإبليس هو كبيرهم الذي علمهم السحر والشعوذة، والتزوير والتنميق، والتزييف والتلفيق؛ لتحقيق المآرب وتكثر المآدب وتنطلي المقالب، وتخرب البلاد ويتيه العباد ومن ثم تفرغ لهم الساحة، وتنكشف لهم الباحة، فيعيثون فيها الفساد، ويذيقون الناس صنوف الخراب النفسي والخواء الروحي؛ ويبدلون العقائد وهنا تعود عليهم الفوائد وتكثر لهم العوائد؛ فقد نخرُوا من الناس الأعضاء وأرضوا عنهم الأعداء...! ويسوق البحث نماذج منها؛ ولعله تكون فيه الغنية ويتضح به المقال.

وتكمن أهمية هذا البحث في كونه ينبّه إلى خطورة هذه الظاهرة؛ نظرا لانسياق أنصاف المثقفين والبسطاء ممن يلهثون خلف كل ناعق، ويجرون وراء كل زاعق، وتبهرهم المصطلحات البراقة، والمسميات الشوافة، يتأثرون بها، وينجرون خلفها دون تدقيق، ولا تحقيق، ولا يعرفون أصلها وفصلها، كما يجلي نماذج منها، مما اشتهر على ألسنة المضللين والمنتفعين وأضحى مقبولا مجتمعا، وتتناوله الأوساط السياسية والأدبية وحتى الإعلامية؛ بغرض التميع وإضفاء عليها القبول دون أدنى مراجعة، ولا حتى محاسبة؛ فظاهرها الرحمة وباطنها العذاب.

وسيجد القارئ الكريم بين طيات البحث نماذج على ما قاموا بتغيير الناس به؛ فمثلا نجد: الخمر وغيرها من المسكرات يسمونها مشروبات رُوحية، والربا فوائد بنكية، والتعفف والستر تشددا وتخلفا ورجعية، والزنا وما

شابهه حريات فردية، والسفور تحضرا واختيارات شخصية، والقمار حظا ومكاسب مالية، فاختلط السمين بالغث، والجميل بالثر، والصحيح بالسقيم، والحابل بالنابل، وانتشرت الفتن ما ظهر منها وما بطن؛ فجعلت الحليم حيران والأمين خوانا، وانمحت الأخلاق وانعدمت القيم، واختفت المبادئ، وضاعت الثوابت، وعظمت الفوائت، ونعلم يقينا أنه ليس لها من دون الله كاشفة، ولكن بذل الجهد مطلوب، والدفاع عن لغتنا وديننا أمر محبوب. وحقا يمكن القول بأن: الكلمة لها تأثير السحر قد فاز من زكاها وقد خاب من ذكاها !

1. شجرة الخلد "الشجرة المنهي عنها":

الألفاظ في اللغة العربية كما نعرف قوالب المعاني، فإذا تغير القالب تغير المعنى بالضرورة، ولما نزلت الشريعة كان لها لسانها العربي المبين، فما من تعبير استعملته إلا وله دلالة ومعنى معين قد لا يؤدّيه لفظ آخر ولو كان من جنسه، وبعض الألفاظ المستعملة في المنهيات الشرعية تحمل في ظاهرها قبل باطنها معنى التنفير من المعنى المراد، وهكذا حال كثير من المصطلحات من المناهي الشرعية التي غيّرت أسماؤها حتى لا تصدم شعور المسلم في الدعوة إليها، وأول من تفتن إلى هذا المعنى المضلل إبليس عندما نصح آدم عليه السلام بشجرة الخلد، وفي الحقيقة ليست بشجرة الخلد وإنما هي الشجرة التي نهاه الله أن يقرّبها، قال الله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾⁽¹⁾، فعزّ إبليس وضلل آدم بالخلد والملك، قال الله تعالى: ﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى﴾⁽²⁾. فلفظ شجرة الخلد يدل على البقاء والدوام وهي أشجار الجنة⁽³⁾. وأما لفظ الشجرة المطلق المنهي عنها يدل على الابتعاد عنها وعدم القرب منها فلكل لفظ منها معنى خاص به يراد به، فتسمية الأشياء بغير مسمياتها تضليل لغوي يغيّر المعنى الحقيقي المقصود.

(1) سورة البقرة، آية: 35.

(2) سورة طه، آية: 120.

(3) مرتضى الزبيدي. (1965 = 1984). تاج العروس من جواهر القاموس. دار الهداية. ج 1. ص 100.

2. تجديد الخطاب الديني..... "تجديد الدين":

كثر الحديث في الآونة الأخيرة عن (تجديد) الخطاب الديني، وكلمة (تجديد) لها أصل في السنة، ورد في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا"⁽¹⁾.

ومعنى (التجديد) في الحديث إحياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة لأن "العلم كل سنة في التنزل، كما أن الجهل كل عام في الترقى، وإنما يحصل ترقى علماء زماننا بسبب تنزل العلم في أواننا، وإلا فلا مناسبة بين المتقدمين والمتأخرين علماً وعملاً وحلماً وفضلاً وتحقيقاً وتدقيقاً لما يقتضي البعد عن زمنه عليه الصلاة والسلام كالبعد عن محل النور يوجب كثرة الظلمة وقلة الظهور"⁽²⁾.

ولكن المألأ الذين يأتمرون بالشعوب المسلمة يوجهون وسائل الإعلام وجهة علمانية تخضع لتعليمات أسيادهم في الغرب؛ يريدون بـ (تجديد الخطاب الديني) أمراً بعيداً كل البعد عن معناه في الحديث الشريف. فهم يريدون (العبث) بثوابت الدين وأصوله تحت مسمى (التجديد)؛ وقد اختاروا مصطلحاً مضللاً ليخدعوا به العامة؛ فلا ينتبه أحد إلى مرادهم من (التضليل).

ويؤكد هذا المعنى الدكتور محمد يحيى بقوله: "ذلك لأن القوى العلمانية التي تساندها وتحركها التيارات السياسية الحاكمة والقوى الدولية صاحبة النفوذ في العالم العربي استخدمت قواتها الاجتماعية والإعلانية والمادية في الاستيلاء على الدعوة التي أطلقتها هي نفسها في البداية وفرض المفهوم الذي تريده علي مسألة "الخطاب" بحيث تحقق مصالحها المستمرة في علمنة وتغريب الإسلام تحت مسمى التجديد والتحديث للخطاب الديني. بمعنى كامل مجال الدين ونطاقه بما فيه العقائد والرؤى والشرعية"⁽³⁾.

وكأنهم يرومون (تجديد الدين) لا تجديد الخطاب الديني، ولكنهم استخدموا مصطلح (تجديد الخطاب الديني) للتمويه؛ إذ يُفسر للوهلة الأولى على أن المراد من التجديد يقتصر على الأسلوب اللغوي ولن يطال بحال من الأحوال قواعد الدين وأصوله، وفي هذا تضليل وتحريف لغوي عظيم الأثر؛

(1) رواه أبو داود (4291)، وصححه الألباني في الصحيحة (599).

(2) الملا الهروي القاري. (1422 هـ / 2002م). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. دار الفكر. بيروت - لبنان. ص 322.

(3) محمد يحيى. تجديد الخطاب الديني.. ضرورة فهم المصطلح ومقاصده. مقال بالشبكة الإسلامية. 2009/12/29م.

فالتجديد بهذا المعنى له مخاطر جسيمة على الأمة؛ حيث يُخضع الدين إلى عقل الإنسان، مما يجعل الدين عرضة للتغيير المستمر، وهذا بدوره مع مرور الزمن يؤدي إلى ضياع الدين بالكلية، وعندها تعود البشرية إلى الجاهلية؛ فهي دعوة تسعى إلى خراب العالم بإبعاد البشرية عن هداية الله لهم فيما أوحاه إلى رسوله صلى الله عليه وسلم⁽¹⁾. وصدق الله القائل: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾⁽²⁾. ولا ننكر أن الخطاب الديني في حاجة ماسة إلى التجديد؛ لاسيما عند شيوع الفتن الصارفة عن الدين بسبب الغزو الثقافي، وسيطرة العلمانية على المجتمعات الإسلامية؛ مما جعل الحواجز والعوائق بين عموم المسلمين وبين دينهم تتعاظم يوماً بعد يوم. والتجديد واجب الوقت، ونحن بحاجة إلى مجددين على الحقيقة؛ يجتهدون في إحياء ما تم إقصاؤه عمداً من أصول الدين، كالتحاكم إلى الشريعة والجهاد في سبيل الله، وكثير من الأحكام والآداب الإسلامية التي عمد المستعمر الغربي وأذناؤه من الحكام العرب إلى إقصائها وطمس نورها بزعم (التطرف والإرهاب) حتى صارت من التراث؛ الذي جعلوا بيننا وبينه قطعة بزعم (تجديد الخطاب الديني).

3. تجار الدين "الدعاة إلى الله":

المتاجرة في اللغة: تاجر يُتاجر مُتاجرةً فهو مُتاجر أي يمارس البيع والشراء ليحقق مكاسب. والمتاجرة قد ترتبط بالدين، ونجد هذا المعنى له أصل في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهَدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ﴾⁽³⁾.

وقد نزلت الآيات في أحبار اليهود الذين أخفوا أمر النبي صلى الله عليه وسلم؛ وهو مذكور عندهم في التوراة، ولما كانت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب؛ فيدخل فيها أيضاً علماء المسلمين "الذين يخفون ما أنزل الله من وحيه على رسله، أو يؤولونه ويحرفونه ويضعونه في غير موضعه برأيهم واجتهادهم، في مقابل الثمن القليل من حطام الدنيا كالرشوة على ذلك أو الجعل (الأجر) على

(1) انظر: محمد شاعر الشريف. (1425هـ-2004م). تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف. ط1. ص 38-39.

(2) سورة الصف، الآية: 8.

(3) سورة البقرة، الآية: 174-175.

الفتاوى الباطلة، أو نحو ذلك مما يستفيد منه الرؤساء من المرؤوسين. وثمّني قليلاً لأن كل عوض عن الحق فهو قليل في جنب ما يفوت آخذه من سعادة الحق الدائمة بدوام المحافظة عليه، والمبطل وإن تمتع بثمر الباطل فذاك إلى أمد الحياة القصير، كما قال: ﴿فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾⁽¹⁾⁽²⁾. هذا هو المعنى الحقيقي لمصطلح (المتاجرة بالدين).

وقد شاع مصطلح المتاجرة بالدين بعد الهجمة العلمانية الشرسة التي تعرض لها المسلمون جراء سقوط الخلافة، وإمعاناً في رغبة أعداء الإسلام في تضييق المسلمين عن دينهم حتى يضعف أثر الإسلام في نفوسهم، فقد أطلق المصطلح على كل (عالم رباني ينشد تحكيم شرع الله في حياة الناس أو داعية صادق يدعو إلى الله على بصيرة). وقد تولى كبر هذا الأمر الحكام الذين يتحكمون في بلادنا؛ وهم في الأصل وكلاء عن أعداء الأمة؛ يأتمرون بأوامرهم ويمكرون مكرمهم.

وبدأوا في تشويه (العلماء والدعاة الثقات) بزعم أنهم يتاجرون بالدين حتى يعزلوهم عن المجتمع ويحولوا بينهم وبين عموم المسلمين، وفي المقابل يفسحون المجال لعلماء السلطان ﴿الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾⁽³⁾، وهم الذين ينطبق عليهم وصف المتاجرة بالدين على الحقيقة! وبهذا التضليل والتحريف في اللفظ والمعنى تنقلب الأمور ويصبح المنكر معروفاً والمعروف منكراً في زمن نحيت فيه شريعة الله أن تحكم وأن تسود.

4. السياسة "النفاق"

السياسة: بكسر السين مصدر ساس يسوس الدواب: راضها وعني بها، رعاية شؤون الأمة بالداخل والخارج وفق الشريعة الإسلامية⁽⁴⁾. ويمكن أن تستخدم أيضاً للدلالة على تسيير أمور أي جماعة وقيادتها، ومعرفة كيفية التوفيق بين التوجهات الإنسانية المختلفة والتفاعلات بين أفراد المجتمع الواحد، بما في ذلك التجمعات الدينية والأكاديميات والمنظمات، وهذا ما يبدو للناس المضللين بهذا اللفظ.

(1) سورة التوبة، الآية: 38.

(2) أحمد بن مصطفى المراغي. (1365 هـ / 1946 م). تفسير المراغي. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر. ط 1. ج 2. ص 51.

(3) سورة آل عمران، الآية: 77.

(4) محمد رواس قلنجي. (1988 م). معجم لغة الفقهاء. دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع. ط 2. ص 252.

ولو أتينا للواقع لوجدنا أن مسمى ولفظ السياسة ما هو إلا تضليل وخداع وتستتر للنفاق، ومروجو اللفظ يدركون أنهم لن يصلوا إلى مشاعر ملايين البسطاء والسذج من أصحاب النوايا الحسنة إلا بواسطة مفردات ومصطلحات لغوية تدغدغ مشاعرهم، فاستعملوا لفظ السياسة بدلاً من لفظ النفاق. والنفاق في اللغة: دَجَل، تضليل بالمظاهر⁽¹⁾ وهو إظهار الإنسان غير ما يُطِن، وسمي المنافق به لأنه يجعل لنفسه وجهين، يُظهر أحدهما حسب الموقف الذي يواجهه، ويُعرّف مفهوم النفاق بشكل عام على أنه الطبيعة الخطيرة في السلوك البشري، وهو إظهار عكس ما هو كائن داخل النفس البشرية. ومن علامات النفاق، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا أُتْمِنَ خَانَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ"⁽²⁾، وما نراه في عالمنا اليوم من أساليب سياسية تتسم بالكذب والخداع والغدر والتبرير واللف والدوران، وقد نتج عن ذلك أن بلغ من كراهية السياسة ما حدا بأحدهم أن يقول: "أعوذ بالله من السياسة، ومن لفظ السياسة، ومن معنى السياسة، ومن كل حرف يلفظ من كلمة السياسة، ومن كل خيال ببالي من السياسة، ومن كل أرض تذكر فيها السياسة، ومن كل شخص يتكلم أو يتعلم أو يجن أو يعقل في السياسة، ومن ساس ويسوس وسائس ومسوس"⁽³⁾، والمشكلة أن المجتمعات مُسَيَّسة بطبيعتها؛ فصار النفاق رائجاً ولكن باسم السياسة، وصار حتى أصحاب المواقع المتقدمة وصناع القرار منافقين بدرجة امتياز، و يَحْمَلُونَهَا بمصطلح "دبلوماسيين". فلم يعد ممكناً أن يشرق علينا فجر عصر جديد؛ بينما لم نتحرر بعد من تضليل مفردات عصور النفاق، علينا قبل أي شيء وكل شيء أن نسمي الأشياء بمسمياتها!!.

5. الإرهاب..... "الجهاد"

(1) رينهارت بيتر آن دُوزي. (2000م). تكملة المعاجم العربية. العراق: وزارة الثقافة والإعلام. ط 1. ج 5. ص 61.
(2) محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري. (1422هـ). صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد، رقم: 2682. ج 3. ص 180.
(3) محمد عبده. (1988م). الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية. دار الحديث. ط 3. ص 132.

كما نعلم أن لفظ العنف والإرهاب والجهاد من المصطلحات التي أصبحت مثاراً للجدل والنقاش في الآونة الأخيرة، وصار فيها من التضليل اللغوي والخلط المتعمد وغير المتعمد الشيء الكثير، خصوصاً بعد الأحداث التي حصلت في مدينتي نيويورك وواشنطن يوم الثلاثاء الحادي عشر من شهر سبتمبر/أيلول 2001م، وراح ضحيتها آلاف من القتلى والجرحى الأبرياء، وأمام صمت العالم السياسي بأكمله استغل الأمريكي مشاعر التعاطف الدولي مع ضحايا تلك الأحداث، فقام بحملة خلط وتشويه للمفاهيم ولمعاني الألفاظ وحقيقتها، ليصنف مفهوم الجهاد الإسلامي ضمن خانة العنف والإرهاب. وهكذا كانت الفرصة سانحة لتعميق التضليل والخداع لمفهوم لفظ وصورة الجهاد عند المسلمين. والجهاد المصطلح الإسلامي الخالص؛ صار بين عشية وضحاها "إرهاباً". ونتيجة ذلك التضليل والتدليس لكل تلك المفاهيم صار الإسلام والمسلمون إرهابيين!! أما إذا لم تكن مسلمًا فأنت حمامة سلام لا يهتمك أحد بمصطلحات مثل العنف والإرهاب، وإذا أتينا لمعرفة معنى العنف والإرهاب وحقيقتهما في اللغة، فهو الإزعاج والإخافة⁽¹⁾، والإرهاب مشتق من (رَهَب، بالكسر، يرهَب رَهْبَةً ورُهْباً، بالضم، ورَهْباً، بالتحريك، أي خاف. ورَهَب الشيء رَهْباً ورَهْباً ورَهْبَةً: خافه. والاسم: الرُّهْب، والرُّهْبِي، والرَّهْبُوت، والرَّهْبُوتِي)⁽²⁾.

وبذلك فالمعنى لا يخرج عن مجرد الإفزاع والتخويف، وينبغي ألا يغيب عن إدراكنا أن تعبير الإرهاب الذي يشيع استعماله إنما يستخدم ترجمة لتعبير الزلزال terroismo الذي وضعه العرب، وهو استخدام في الترجمة لا يعدو أن يكون افتراء على اللغة العربية وإهانة لها، وإن خلق الحياء ليفرض الإقلاع عن مثل هذا الافتراء وهذه الإهانة اللذين لا تقف انعكاساتهما عند حد، خصوصاً بعد أن نكشف أن هذا الاستخدام إنما يتيح ذريعة لأعدائنا أن يقتحموا مصادر تراثنا اللغوي و(في مقدمتها القرآن الكريم) بطلب التغيير والتبديل؛ وإنها لأُم الكوارث.

ولكننا نجد أن معنى الإرهاب أخذ في الاتساع شيئاً فشيئاً فيما بعد، وصار مطاطياً لم يُتفق على توحيد معناه ومقصوده. يقول عامر رشيد مبيّض: "لقد أصبح تعريف الإرهاب مشكلة تصعب على الحل، إذ إنه من العسير التوصل إلى تحديد مجرد للإرهاب دون إدخال عناصر خارجية عنه تتمثل

(1) مرتضى الزبيدي. (1965 = 1984). تاج العروس من جواهر القاموس. دار الهداية. ج 2. ص 541.

(2) ابن منظور. (1414هـ). لسان العرب. بيروت: دار صادر. ط 3. ج 1. ص 436.

في الآراء المتباينة حول شرعية أو عدم شرعية التنظيمات ونشاطاتها، ونتج عن ذلك صعوبة التوصل إلى اتفاقيات أو معاهدات دولية لاختلاف مصالح الدول ومحاوله كل مجموعة منها فرض وجهة نظرها؛ كما أن اختلاط صور العنف السياسي المختلفة بالإرهاب قد تجاوز الأمر إلى اختلاط مفهوم الإرهاب مع بعض صور الحرب أو حتى الجرائم العادية⁽¹⁾. ويعرف أحمد مختار "الإرهاب" بالمعنى المضلل لأعداء الإسلام بأنه: مجموع أعمال العنف التي تقوم بها منظمة أو أفراد بقصد الإخلال بأمن الدولة، وتحقيق أهداف سياسية أو خاصة أو محاولة قلب نظام الحكم. "ضحايا الإرهاب" وهو مصطلح يطلقه الصهاينة غالبًا لتبرير احتلال الأراضي الفلسطينية الخاضعة لسيادة فلسطينية أمنية ومدنية كاملة⁽²⁾. ومصطلح الجهاد مشتق من الجُهد والجُهد بمعنى الطاقة أو المشقة، قال صاحب "تاج العروس": "الجهاد محاربة الأعداء، وهو المبالغة واستفراغ ما في الوسع والطاقة من قول أو فعل، وحقيقة الجهاد كما قال الراغب: استفراغ الوسع والجهد فيما لا يرتضى وهو ثلاثة أضرب: مجاهدة العدو الظاهر، والشيطان، والنفس"⁽³⁾ وتدخل الثلاثة في قوله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾⁽⁴⁾. فمفهوم الجهاد لا يعني مجرد الاشتراك في الحرب مع العدو بالمعنى العسكري المتبادر إلى الذهن، وإنما هناك أبعاد أخرى للجهاد قد تكون أعظم شأنًا من الجهاد الحربي من وجهة نظر الإسلام، والأخير هو ما يعيننا لمناقشة مفهومه بالدقة، لمعرفة مدى الاشتباه الذي أوجد بينه وبين العنف والإرهاب. وعلى العموم، فما يهمنا في هذا المقام هو مصطلح الجهاد الذي يُفهم منه معنى مقاتلة العدو الكافر أو الباغي بالسلاح، وهو المعنى الذي قُصد به عند البعض العنف والإرهاب، حتى أمكن من جراء ذلك استبدال تعريف الجهاد بمذنب المصطلحين، وهذا تضليل لغوي واضح لكل متأمل.

6. التنوير "التغيب"

(1) عامر رشيد مبيّض. (2000م). موسوعة الثقافة السياسية الاجتماعية الاقتصادية العسكرية "مصطلحات ومفاهيم". حمص: دار المعارف. ط 1. ص 38.

(2) أحمد مختار عبد الحميد عمر وآخرون. (2008م). معجم اللغة العربية المعاصرة. عالم الكتب. ط 1. ج 2. ص 949.

(3) مرتضى الزبيدي. (1965 = 1984). تاج العروس من جواهر القاموس. دار الهداية. ج 7. ص 537.

(4) سورة الحج، آية: 78.

معنى التنوير في اللغة: (التنوير) مصدر نَوَّرَ الصبح بمعنى أثار أي أضاء، ثم سُمِّي به الضوء نفسه، ويقال: نَوَّرَ بالفجر إذا صلاها في التنوير⁽¹⁾. وفي مختار الصحاح: (التنوير) الإثارة، وهو أيضاً الإسفار. أصل مصطلح (التنوير): كانت الكنيسة الأوروبية في العصور الوسطى⁽²⁾ تمارس سياسة الاستبداد الثقافي والروحي على الشعوب الأوروبية؛ واستطاع رجال الدين السيطرة على عقول الناس وإجبارهم على الاستسلام التام لأوامر الكنيسة وثقافتها التي اتسمت بالتخلف والجهل؛ فقد حرّموا على الناس العلم إلا ما يضلّلونهم به من معلومات غيبية كلها خرافات وأباطيل.

وحاربوا العلم والعلماء جهدهم؛ وكان موقف الكنيسة شديد التطرف تجاه العلماء الذين يُعملون عقولهم لتفسير الظواهر الكونية تفسيراً علمياً، لأن الكنيسة احتكرت هذا الأمر، وحكمت على من يخالفها بالكفر والطرّد من رحمة الكنيسة؛ فنشبت معركة تاريخية بين رجال الكنيسة والعلماء، مما دفع العلماء بالثورة على (الدين)، والإعلاء من شأن (العقل). ومن هنا نشأت حركة (التنوير) الفلسفية في القرن الثامن عشر في أوروبا معلنة ثورتها على كل ما يتصل بالوحي أو الغيبيات أو الدين، والانسلاخ كلية من الماضي الذي تمثله الكنيسة، وإعلان الاعتزاز بالعقل، وإطلاق العقل في الفهم والحكم على الأمور.

(1) أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي المطرزي. (د.ت). المغرب في ترتيب المغرب. دار الكتاب العربي. ص 473.

(2) المسماة عصور الظلام.

وخلاصة القول: فإن التنوير مصطلح أوروبي النشأة والمضمون والإيحاءات، ويراد به تنحية الدين عن كل مناحي الحياة، وإحلال العقل محله.

وبأن التآمر الأوروبي على الخلافة العثمانية لإسقاطها "بدأت الأفكار الأوروبية تأخذ طريقها إلى المجتمعات الإسلامية، وذلك مثل التشكيك في قدرة الدين على النهوض بالأمة، وأن الدين لا يتناسب مع عصر التنوير، وأن الدين من بقايا العصور الوسطى، وأنه مناقض للعلم، وأنه لا بد من الأخذ بالمنهج الأوروبي في الحياة والسياسة والأخلاق وفصل الدين عن السياسة. وأن الرابطة الإسلامية صارت عديمة الجدوى، قليلة النفع، ولا بد من التحول إلى الرابطة الوطنية والقومية والأخذ بالقوانين الغربية، وترك الشريعة والتخلص منها أو تقليصها وجعلها في الدائرة الشخصية البحتة"⁽¹⁾.

ومما ساعد على ترسيخ هذه الأفكار الضالة المضلة الطلاب المبتعثون للدراسة في أوروبا؛ فقد عادوا إلى بلادهم يحملون الفكر التغريبي؛ بعد أن خلعوا ولاءهم للإسلام، وكان أبرزهم رفاعة الطهطاوي الذي لُقّب بـ "رائد التنوير في العصر الحديث".

رائد التنوير هذا عندما عاد إلى بلده أَلَف كتاب "تخليص الإبريز في تلخيص باريز"، وعرض فيه نماذج من نوادي ومراقص باريس، وكيف يسمح للمرأة الفرنسية أن تراقص الرجال! وتتابع من بعده جيل من المثقفين حملوا لواء ما يُسمى بـ (التنوير)، وأرادوا أن يصبغوا المجتمعات المسلمة بصبغة علمانية بزعم (التنوير) الذي هو في حقيقته (تجهيل وتغييب للعقل) الذي يقتضي وجود خالق لا بد من انصياع وانقياد العقل لأوامره ولدستوره الذي شرعه لعباده لتستقيم الحياة!

وإذا كان الأوروبيون لهم مبرراتهم التي ألجأهم إلى مجافاة الدين وإحلال العقل البشري محله؛ فما بال المسلمين أصحاب الحضارة التي أنارت العالم عندما كانت أوروبا غارقة في الظلام؛ يحافون دينهم تقليدًا للأوروبيين؛ حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعوهم، كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث: "لَتَبْعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بَشِيرًا وَذِرَاعًا بَذْرَاعًا، حتى لو سلكوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ"، قلنا: يا رسول الله.. اليهود والنصارى؟ قال: "فَمَنْ"⁽²⁾.

(1) أحمد محمد العسال. التغيير في حياة الأمم وعوامل الثبات والاهتزاز. مجلة البحوث الإسلامية (8/ 237).

(2) رواه البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وما أروع هذا التشبيه الذي صدق معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فنحن نشاهد تقليد أجيال الأمة لأمم الكفر في الأرض فيما هي عليه من أخلاق ذميمة وعادات فاسدة تفوح منها رائحة النتن، وتمرغ أنف الإنسانية في مستنقع من وحل الرذيلة والإثم، وتندر بشر مستطير⁽¹⁾. إن تنحية الشرائع السماوية وجعل الدين بمعزل عن الحياة، ومن ثم تسمية ذلك بـ (التنوير) من أجل خداع البسطاء بمصطلح ناعم براق، يجعل الحق ينحصر ويتوارى وسط دخان كثيف من المهارات والمغالطات اللغوية والمصطلحات الباطلة والمعاني المحرّفة التي من شأنها زعزعة الثوابت، وتزييف الحقائق، و(تغيب العقل).

7. حرية المرأة "تحرر المرأة"

الحرية لغة: حالة يكون عليها الكائن الحي الذي لا يخضع لقهر أو قيد أو غلبة ويتصرف طبقاً لإرادته وطبيعته، خلاف عبودية⁽²⁾ والحر بالضم: نقيض العبد، والحرّة: نقيض الأمة والجمع حرائر، والحر من الناس: أختيارهم وأفضالهم، وحرية العرب: أشرافهم، والحرّة: الكريمة من النساء⁽³⁾. أما الحرية اصطلاحاً: فقد تعددت الاتجاهات في تحديد تعريف منضبط للحرية؛ حيث تم تعريفها في وثيقة إعلان حقوق الإنسان بأنها: "حق الفرد في أن يفعل ما لا يضر بالآخرين"⁽⁴⁾، والحرية في الإسلام تعني: "ما وهبه الله للإنسان من مكنة التصرف لاستيفاء حقه وأداء واجبه دون تعسف أو اعتداء"⁽⁵⁾، إلا أن الغرب أتوا بمفهوم مغاير للحرية؛ فالحرية عندهم: الانطلاق بلا قيد، والتحرر من كل ضابط، والتخلص من كل رقابة، حتى ولو كانت تلك الرقابة نابعة من ذات الإنسان، ومن ضميره، فلتحطم وليحطم معها الضمير إن احتاج الأمر، حتى لا يقف شيء في وجه استمتاعه بالحياة، فلا دين يحكم النفوس، ويكبح جماحها، ولا أخلاق تهذب طباعها، وتثير فيها روح النخوة والغيرة

(1) تعليق د. مصطفى ديب البغا. (1422هـ). صحيح البخاري. دار طوق النجاة. ط1. ج4. ص 169.

(2) انظر: معجم المعاني الجامع.

(3) انظر: ابن منظور. لسان العرب. 181/4.

(4) انظر: أحمد رشاد طاحون. (د.ت). حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية. إيتراك للنشر والتوزيع. ص 26.

(5) يوسف محمد أبو سلمية. بحث مفهوم الحرية من المنظور الإسلامي. الجامعة الإسلامية - غزة. 2007م.

والإباء، ولا فضائل تقاس على أساسها الأعمال خيرها وشرها⁽¹⁾، والحرية بهذا المفهوم هي في الواقع دعوة إلى (التحرر) من الضوابط والأطر الشرعية، و(الانفكاك) من القيم والمبادئ، وهذا يقود بالضرورة إلى الانفلات الأخلاقي، والانحلال القيمي، والانحطاط السلوكي.

و"حرية المرأة" دعوة لها من البريق ما يأخذ بالعقول والألباب، وما يوقع بكثير في شباك خداعها وزيفها؛ إذ ما هي إلا ستار يخفي وراءه أكثر مما يظهر من أهداف ساقطة وخبيثة لا ترمي إلا إلى "تحرر المرأة" من الضوابط الشرعية التي شرعها الدين الإسلامي لصالحها ولصالح المجتمع.

بدأت هذه الدعوة عندما أخذت الدول الغربية بالتقدم والتعاضد، وبنفس القدر أخذت الدول الإسلامية في التهاوي والسقوط، وكان ذلك في أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر، حينها شعر المسلمون بالخطر الذي يهدد أمنهم أمام ما وصل إليه الغرب من تقدم حربي، والذي ما كان ليصل إليه الغرب إلا بتفوقهم العلمي؛ فطلع المسلمون إلى نقل العلوم الغربية، وسار هذا النقل في طريقين: إرسال بعثات إلى البلاد الأوروبية في بعض الأحيان، واستقدام أساتذة غربيين في أحيان أخرى⁽²⁾. وبدأ الفكر الغربي ينتقل إلى الدول العربية والإسلامية على يد أبنائها ممن خرجوا في بعثات إلى الدول الأوروبية، ثم عادوا إلى بلادهم محملين بأفكار الغرب المسمومة أمثال رفاة الطهطاوي وقاسم أمين وطه حسين وغيرهم.

وأتت الدعوة إلى (تحرير المرأة) أول ما أثبتت على يد رفاة الطهطاوي عندما عاد إلى مصر متشبعاً بأفكار الفرنسيين؛ من خلال كتابيه اللذين اعتبراً الفتيل الأول لقضية المرأة وتحريرها -أو بالأحرى تحررها-، ولنقل ما غثّ من الحضارة الغربية؛ فكان كتابه (تخليص الإبريز في تلخيص باريز - 1834م) الذي أظهر فيه تأثيره وإعجابه بالغرب بصفة عامة، وبالمرأة الغربية بصفة خاصة، ودعا فيه إلى سفور المرأة واختلاط الجنسين، مدّعياً في هذا الكتاب أن "السفور والاختلاط بين الجنسين ليس داعياً إلى الفساد"⁽³⁾، ثم كتابه (المرشد الأمين في تربية البنات والبنين) الذي دعا فيه إلى تعليم المرأة، ومشاركتها للرجل في العمل، بالإضافة إلى موقفه من تعدد الزوجات؛ حيث دعا إلى تقييد تعدد

(1) انظر: علي بن حسين بن أحمد فقيهي. مفهوم الحرية .. دراسة تأصيلية. بحث تكميلي لمرحلة الماجستير. (1431هـ / 1432هـ). جامعة

الإمام محمد بن سعود الإسلامية - كلية الشريعة بالرياض. نقلا عن: مقال بموقع قطف الفوائد، بعنوان: الحرية: مفهومها، ضوابطها، آثارها.

(2) انظر: محمد محمد حسين. (د.ت). الإسلام والحضارة الغربية. دار الفرقان. ص 14 - 15.

(3) نقلا عن المرجع السابق. ص 36.

الزوجات لما رأى فيه من مضار على الحياة الزوجية والأسرية ومضار على الأبناء، حتى إنه كتب تعهداً على نفسه في وثيقة عقد قرانه بآبنة خاله بعدم الزواج ثانية ما دامت زوجته على العهد والوفاء، كما أعطى في تلك الوثيقة الحق لزوجته بأن تطلق نفسها إذا تزوج بغيرها⁽¹⁾.

ازداد اشتعال الفتيل واستعرت النيران حتى نضجت تلك الدعوة إلى (تحرر المرأة)، ووضحت معالمها على يد قاسم أمين، الذي دعا إلى (تحرير المرأة) بصريح العبارة؛ فكانت تلك العبارة أو الدعوة عنواناً لكتابه الذي صدر عام 1899م، والذي تعرّض فيه للحجاب وبيّن مساوئه وضرره على المرأة وصحتها النفسية والجسدية، وضرره على المجتمع كذلك؛ فالحجاب عند قاسم أمين "مانع عظيم يحول بين المرأة وارتقائها، وبذلك يحول بين الأمة وتقدمها"⁽²⁾.

لا ننكر أن المرأة في ذلك الوقت كانت تعاني من ظلم واستبداد وتهميش وهضم لحقوقها المشروعة والطبيعية في التعليم والعمل والحياة الكريمة، كما كانت بمعزل عن المشاركة في الحياة الاجتماعية، وكانت بمثابة "شيء" ينتقل بهوان من بيت الأبوين إلى بيت زوج كان بالأمس غربياً عنها غصباً وكرهاً، ومن ثمّ تصبح في بيت الزوج أمة ليس لها دور إلا إسعاده وراحته! إلا أنه لا دخل للشريعة الإسلامية في هذا التخلف والجهل الذي وصل إليه المجتمع العربي آنذاك، لقد قهروا المرأة واستعبدوها وأرادوها مُسخة تسمع فتطيع بلا وعي، ثم خرجوا لينادوا بحريتها التي سلبوها إياها، وليلصقوا تهمة ظلمها بالإسلام، والإسلام منهم ومن أقوالهم براء! فعلى العكس من ذلك تماماً؛ جاء الإسلام وأعطى للمرأة حقوقها كاملة كما لم تعطها إياها أي ديانة أخرى؛ فأرسى قاعدة المساواة بين الرجل والمرأة في التكاليف الشرعية والأحكام بقوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾⁽³⁾، ويقول المصطفى صلى الله عليه وسلم: "إنما النساء شقائق الرجال"⁽⁴⁾. كما نهي النبي عن تزويج ولي المرأة لها بدون موافقتها ورضاها؛ فقال: "لا تُنكح الأيم حتى تُستأمر، ولا تُنكح البكر حتى تُستأذن" (متفق عليه)، وقد ساوى الإسلام أيضاً بينها وبين الرجل في الحقوق

(1) انظر: أحمد الخميسي. الطهطاوي والدين والمرأة. مقال بموقع منبر حر للثقافة والفكر والأدب. أغسطس 2017م.

(2) قاسم أمين. (د.ت). تحرير المرأة. مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة. ص 47.

(3) سورة النحل، الآية: 97.

(4) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد، وحسنه الألباني.

والواجبات الزوجية؛ فقال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾⁽¹⁾ إلا أنه جعل ﴿لِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ نظرًا للمسؤولية المنوط بها الرجل في الإنفاق والقوامة، كما أعطاهما حقها في طلب العلم وفي العمل كذلك.. والحديث حول مكانة المرأة وحقوقها في الإسلام أمر واسع فضفاض، لا تتسع له هذه السطور القليلة.

هذا هو مقصود الشريعة من حقوق المرأة وحريتها الحققة التي تحفظ لها مكانتها وتكوينها الأنثوي، وتحافظ في الوقت ذاته على مجتمع سوي بعيد عن الفتن والشذوذ، أما ما أراده أصحاب تلك الدعوة الزائفة إلى "تحرير المرأة" فهو عهرها لا عفتها، وهو خلاعتها لا طهرها، وهو هتك سترها لا صونها، وهو انفلاتها الأخلاقي وانحرافها الديني وتحررها العقائدي لا حريتها!

8. مشروبات روحية "الخمر"

فالخمر في لفظها معنى المخامرة للعقل التي تدل على ذهابه، فإذا سمع العاقل لفظها وقف شعر رأسه خوفًا على عقله منها، أما المؤمن فيرى فيها ما يرى العاقل، ويرى كذلك في هذا اللفظ سخط الله وعقابه؛ فينفر منها نفورًا شديدًا. فإذا غُيِّرَ هذا الاسم وأُعطِيَ دلالة ناعمة، كقولهم في زماننا عنها: "مشروبات روحية" ظنّ السامع أن في شربها غذاء للروح، وهو عكس ما يؤدي إليه لفظ الخمر في اللغة. وقد ورد في الحديث عن الصادق المصدوق: "لَا تَذْهَبُ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامُ، حَتَّى تَشْرَبَ فِيهَا طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي الْخُمْرَ، يُسَمُّوْنَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا"⁽²⁾ أي يبدلون اسمها ومعناها الحقيقي ليبدلوا بذلك حكمها؛ ففي هذا خداع وتضليل على الناس في الألفاظ مما يؤثر في عدم معرفة المعنى المقصود من الاسم. ونستطيع القول: إن تسمية المشروبات الكحولية بالروحية، جاءت في الأساس من أجل الإقناع بأنها ليست حرامًا أو بها ضرر.

9. فوائد البنوك "الربا"

(1) سورة البقرة، الآية: 228.

(2) ابن ماجه. (1952م). سنن ابن ماجه. كتاب الأشربة، باب الخمر يسمونها بغير اسمها. رقم: 3384. ج 2. ص 1123.

ومن التضييل البين تسمية الربا (فوائد)، ففيها تحليل لما حرم الله. فالربا من المحرمات القطعية في الكتاب والسنة وإجماع المسلمين، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾⁽¹⁾.

وهو من أكبر الكبائر، وعده النبي صلى الله عليه وسلم من السبع الموبقات: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اجتنبوا السبع الموبقات"، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: "الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات".

وقد حرم جمهور العلماء ما يسمى بـ (الفوائد)، وبينوا أنها عين الربا، وفي سؤال غرض على دار الإفتاء المصرية عن حكم فوائد البنوك، وهل يجوز أخذها وإعطاؤها للفقراء والمساكين؟ كان الجواب: "اتفق فقهاء الشريعة الإسلامية على أن الفائدة المحددة التي تعطيها البنوك على الإيداع أو الاقتراض من قبيل ربا الزيادة المحرمة شرعاً؛ فلا يباح للسائل أن ينتفع بها، وله إن أخذها أن يوزعها على الفقراء والمساكين تخلصاً منها، ولكن لا يثاب عليها لأنه مال حرام؛ والله سبحانه وتعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، وإلا تركها للبنك ليتولى صرفها حسبما يرى. والله سبحانه وتعالى أعلم".

فإطلاق اسم (فوائد) على (الربا) تزيين للمنكر وتدليس على عامة المسلمين، وخداع وتضييل. وقد نجح أعداء الأمة في مكرهم وكيدهم، ووقع الصدام في المجتمعات المسلمة، وكان لعلماء السلطان دور في تحليل الحرام وتهوينه وتزيينه تحت مسمى (الفوائد) بزعم أنها ليست الربا المحرم. وهكذا دخلت الأمة في حرب مع الله بتحليل الربا والتعامل به في جل المصارف في الدول المسلمة بتسمية الربا (فوائد).

10. المساكنة "الزنا":

(1) سورة البقرة، الآية: 278 – 279.

لفظة "مساكنة" تعني لغويا: "المعاشرة والمشاركة في السكنى"⁽¹⁾، وفي الاصطلاحات الشرعية تعني: "السكنة والهدوء والطمأنينة"، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾⁽²⁾؛ فالمساكنة هي سكن الزوج إلى زوجته وملاذ الزوج لزوجته في الحلال.

إلا أن هذه اللفظة انتشرت في الآونة الأخيرة في المجتمعات العربية بمفهوم ومقصود مغاير؛ حيث يقصد بها: اتفاق يتم بين رجل وامرأة على اللقاء تحت سقف بيت واحد في أوقات يحددها ثم يعود كل منهما إلى بيته، وهذه العلاقة تتم خارج الأطر الشرعية والرسمية والقانونية، ويتفق فيها الطرفان على عدم الإنجاب غالبا، ثم يقرران بعد مدة إنهاء هذه العلاقة إذا لم يتم التفاهم بينهما، أو تحويلها إلى زواج رسمي إذا وجدا أنهما منسجمان ويمكنهما تحمل المسؤولية والاستمرار في علاقة زوجية خالية من المشاكل⁽³⁾.

وقد أفرد الشيخ خليل الدحداح كتابا يتحدث فيه عن المساكنة ومفهومها ومصطلحاتها الغربية وتسمياتها المختلفة، وأرجع الشيخ في كتابه هذه الحالة إلى الدولة الفرنسية، وحلل تعريف الظاهرة (Union état de faite) حسب القانون الفرنسي إلى: الاتحاد (Union) الذي يعني التراضي بين شخصين على الارتباط معًا لتحمل أعباء الحياة، و (Etat De Fait) أي أن هذه الظاهرة هي علاقة خارج نطاق عقد الزواج المعترف به والمنظم قانونًا⁽⁴⁾.

وبفعل تأثير العولمة على المجتمعات العربية، أصبح شبابنا وفتياتنا يقلدون الغرب تقليدا أعمى، وينساقون وراء عادات غربية قميئة بدعوى التحضر والحرية الشخصية والتمرد على الأعراف والتقاليد، من هنا بدأت ظاهرة (زواج المساكنة) في الانتشار في المجتمعات العربية، وظهرت أول ما ظهرت في سوريا حسب ما قالته صحيفه "الثورة"، ومن ثم انتشرت في لبنان والأردن والجزائر⁽⁵⁾.

(1) انظر: معجم المعاني الجامع.

(2) سورة الروم، الآية: 21.

(3) انظر: المساكنة هل صارت موضة في لبنان. مجلة الشرق الإلكترونية؛ كذلك: محمد سبتي. المساكنة اسم جديد للزنا ينتشر في الأردن.

(4) مقال بموقع زمان الوصل. يناير 2011م؛ وأيضا: أحمد جمال، زواج المساكنة علاقة محرّمة تدفع المرأة ثمنها، مقال بموقع (ها). مايو 2015م.

(5) انظر: محمد عمر. المساكنة عند العرب: علاقة جنسية أم زواج التفاني. مقال بموقع أخبار البوابة. مارس 2007م.

(5) انظر: المرجع السابق.

ولو علم هؤلاء الشباب المنساقون وراء الصورة التي يقدمها لهم الإعلام عن الغرب أن المسألة ليست مسألة تقديمية ورجعية، وليست مسألة حرية شخصية، وأن هدف المساكنة في الغرب هو التخلص والتملص من المسؤولية الأسرية، وأن أعداء الدين يروجون لهذه الصورة "للقضاء على الأسرة باعتبارها الحصن الأول والأخير في تماسك مجتمعاتنا" .. لما امتثلوا ولا حاكوا هذه الصورة التي تتنافى والفطرة السوية.

إلا أننا لا يمكن بأي حال من الأحوال أن نحمل هؤلاء الشباب المسؤولية كاملة، ولا أن نوقع اللوم والعتاب عليهم وحدهم؛ إذ ما كانوا ليقدموا على هذا التقليد الأجوف لو كان الحلال متاحا أمامهم، إلا أن صعوبة الوصول للحلال بسبب أعراف بالية من غلاء المهور وتكاليف الزواج التي لا يقدر عليها الشباب هي ما دفعت بهم دفعا للوقوع فيما حرمه الله تحت مظلة مسميات باطلة ومصطلحات لغوية خادعة. لا نعتبر هذا عذرا لهم إلا أننا لا يمكن أن نتغافل عن الأسباب التي أدت بهم لذلك؛ فقبل محاسبة السارق لابد من محاكمة من أجاعه!

و(المساكنة) بهذا المفهوم الشائع في الوقت الراهن ما هي إلا (زنا) واضح، وما سميت بهذا الاسم كنوع من لوي الحقائق وقلب المفاهيم، ومن أجل تغليف الحرام وجعله حلالا؛ حتى أصبحت مغالطة من المغالطات التي يتم بها تغييب الوعي وتحجيم الفهم وحجب الصواب، وهذا هو ديدن كل من أراد نشر الرذيلة وإشاعة الفاحشة.

الخاتمة

همسة في الختام: إلى كل من سمع ويسمع الألفاظ البراقة لأعداء الإسلام من أهل الكفر نقول لهم بكل ثقة ومن واقع مؤلم لا تحسبوا تلك المصطلحات خيراً لكم بل هي شر لكم، وما تلك الألفاظ إلا مجرد زيف وسراب يخادعنا الأعداء بما حتى إذا سعينا طلباً للوصول إلى معرفة معناها الحقيقي وتطبيقها لم نجد لها شيئاً في أرض الواقع، وقد نهى الله المؤمنين عن استعمال الألفاظ القبيحة، أو التي فيها نوع تشويش أو احتمال لأمر غير لائق، فأمرهم بلفظة لا تحتل إلا الحسن درءاً لاستغلال المعنى الصحيح بمقصود فاسد، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁽¹⁾، وكيف لنا أن ننخدع وقد حذرنا الله بالتشبه بالكافرين في مقالهم وتغيير مقاصد الكلام، وذلك أن اليهود كانوا يعانون من الكلام ما فيه تورية لما يقصدونه من التنقيص، قال الله تعالى: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمِعْ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيْئًا بِالْسِتَةِ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمِعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾⁽²⁾، يسعون من وراء كل هذا إبعاد المفاهيم عن حقيقة ما حرمة الله ورسوله - صلى الله عليه وسلم، وتغيير الألفاظ بقصد التضليل.

(1) سورة البقرة، آية: 104.

(2) سورة النساء، آية: 46.

النتائج

1. إن مصطلحات أعداء الإسلام مجرد زيفٌ وتضليل يخادعون بها الناس، ولا حقيقة لوجود معناها في الواقع المعاش، بل هي مجرد سراب يسعى الناس وراءه حتى إذا جاءوه لم يجدوه شيئاً.
2. إن أعداء اللغة العربية يستخدمون الألفاظ المزيفة والمضللة كغطاء يبررون من خلاله تنفيذ مخططاتهم والوصول إلى أهدافهم، فهي كالطعم للفريسة ظاهره فيه الرحمة وباطنه من قبله العذاب.
3. جهل الأمة بمصطلحات ومعاني مسميات لغتها العربية والابتعاد عن كتاب ربها وعدم الرجوع إلى علمائها للتحقق منهم فيما لا يعرفون حقيقته سبب رئيسي في جعلها أمة مخدوعة تقبل كل شيء تسمعه أو يروج له، فسهل على أعدائها تضليلها والعب عليها بمجرد مصطلحات زائفة لا فائدة لهم من ورائها.
4. إن القرآن الكريم هو المعجزة الخالدة إلى قيام الساعة، ولذلك نجد أن الله قد حذرنا من إتباع أعدائنا في تغيير معاني الألفاظ، ومع ذلك البيان إلا أننا نجد شريحة كبيرة من أبناء الأمة قد خدعت وما زالت تخدع.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: الكتب

- ابن ربيع، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي. (1411هـ / 1990م). المستدرك على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني. (952م). سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. د.م: دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي.
- ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي. (1414هـ). لسان العرب. ط3. بيروت: دار صادر.
- ابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي. (1425هـ / 2005م). الجامع لابن وهب. تحقيق: الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب؛ الدكتور علي عبد الباسط مزيد. ط1. د.م: دار الوفاء.
- أمين، قاسم. (د.ت). تحرير المرأة. القاهرة: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. (1422هـ). صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط1. د.م: دار طوق النجاة.
- حسين، محمد محمد. (د.ت). الإسلام والحضارة الغربية. د.م: دار الفرقان.
- دُوزي، رينهارت بيتر آن. (1979 - 2000م). تكملة المعاجم العربية. ط1. الجمهورية العراقية: وزارة الثقافة والإعلام.
- الزبيدي، مرتضى محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني. (د.ت). تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين. د.م: دار الهداية.
- الشريف، محمد شاكِر. (1425هـ / 2004م). تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف. ط1. د.م: مجلة البيان.

- طاحون، أحمد رشاد. (د.ت). حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية. القاهرة: إيتراك للنشر والتوزيع.
- عبده، محمد. (1988م). الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية. ط3. د.م: دار الحداثة.
- عمر، أحمد مختار عبد الحميد؛ وآخرون. (1429هـ / 2008م). معجم اللغة العربية المعاصرة. د.م: عالم الكتب.
- القاري، الملا الهروي. (422هـ / 2002م). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. بيروت - لبنان: دار الفكر.
- قلعجي، محمد رواس؛ وحامد صادق قنبي. (1408هـ / 1988م). معجم لغة الفقهاء. ط2. د.م: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع.
- مبيض، عامر رشيد. (2000م). موسوعة الثقافة السياسية الاجتماعية الاقتصادية العسكرية "مصطلحات ومفاهيم". حمص: دار المعارف.
- المراغي، أحمد بن مصطفى. (1365هـ / 1946م). تفسير المراغي. ط1. ج2. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
- المطرزي، أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي. (د.ت). المغرب في ترتيب المغرب. د.م: دار الكتاب العربي.

ثالثا: المقالات والبحوث

- أبو سليمة، يوسف محمد. (2007م). بحث مفهوم الحرية من المنظور الإسلامي. الجامعة الإسلامية - غزة.
- جمال، أحمد. زواج المساكنة علاقة محرمة تدفع المرأة ثمنها. مقال بموقع (ها). مايو 2015م.
- الخميس، أحمد. الطهطاوي والدين والمرأة. مقال بموقع منبر حر للثقافة والفكر والأدب. أغسطس 2017م.
- العسال، أحمد محمد. التغيير في حياة الأمم وعوامل الثبات والاهتزاز. مجلة البحوث الإسلامية (8/237).
- فقيهي، علي بن حسين بن أحمد. مفهوم الحرية .. دراسة تأصيلية. بحث تكميلي لمرحلة الماجستير (1431هـ / 1432هـ). جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - كلية الشريعة بالرياض.

- المساكنة هل صارت موضة في لبنان. مقال بموقع الشرق الإلكتروني
- يحيى، محمد. تجديد الخطاب الديني.. ضرورة فهم المصطلح ومقاصده. مقال بالشبكة الإسلامية. 2009/12/29م.

رابعاً: المواقع الإلكترونية

- الشرق الإلكتروني <http://www.elsharkonline.com/Default.aspx>
- قطف الفوائد، <http://katef.net>
- معجم المعاني الجامع، <https://www.almaany.com>